صاحب هذا الكتاب هو حرمة عباد الله

واذا راى الهلال فليقل

الله اكبر اللهم اهله علينا باليمن والايمان والسلامة
والاسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربي وربك الله هلال خير
ورشد اللهم اني اسئلك من خير هذا الشهر وخير القدر
واعوذ بك من شره

اللهم ارزقنا خيره ونصره وبركته وفتحه ونوره و
نعوذ بك من شره وشر ما بعده
واذا نظر الى القمر فليقل اعوذ بالله من شر هذا وهل من احد من الخلق

من تملكات الفقير شيخ محمد المعروف بتقي
بخدمة مولاه جعله من ارتقى الى ذروة الفضل
والعلى بحرمة حبيبه المصطفى

رب يسر

اثبات واجب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحانك ما اعظم شانك واظهر برهانك انت الشاهد والعين ولا يشاهدك العين
انت اقرب الى الشيء من كل شيء وقد علا الحق في البين لا يبصرك ناظر البصائر الا بانوار
يظهر لك ظواهر الدلائل الى باطن ما ارادك فانت الدليل على ذاتك بذاتك ثم على ما سواك بانوار صفاتك
اخرجنا من ظلمات الانس وكنا من الناكسين ونهاونا عالم الزور وصين على الشهادة
اليك بعد ما وقف غاسق الجهالة والغائلة لا منالك حيث انتقب وجه الحق الهدى نظم القصائد
محمد مجمع الكمالات الانسية ومنبع السعادات الالهية والوجود ذوي النفوس القدسية
ما دامت الاد والازمان وتسلسلت سلسلة الاسباب والمسببات وبعد
فيقول الفقير الى عفو ربه الغني محمد بن اسعد الدولة الصديقي قد حررت في هذه
الرسالة وفق براهين اثبات الواجب على ذكره على ما اوردته ائمة الكلام والحكماء واجتهدت
في تشييد مبانيها وتزيين مقدماتها على ابلغ النظام ثم اعتنيت بما سنح بخاطري
من وجوه النقض والابرام والنفع والله تعالى سائلا بجميع ذلك مسلك الانصاف تائبا
عن سبيل الجور والاعتساف ولم اجد على التقليد فلم النظر الاتباع ولم التقيد
بالخلاف فانني اقول بالابتداع وقد سميته بغريب القواعد لاثبات الواجب وان اقتضى

لا الاطناب في الكلام فان القواعد في انفسها غامضة فلا يرهن ان يجمع تقصير اللفظ ودقة
المعنى فيتعلق نظمه وينتشر فهمه وقد لخصته في بيتين من اخر ايام الصيف ما اظن يرهان التطبيق
للعين انهت فقد عاق فيها مواد من عوائق اذهان عن نسبي عليها عنا كيانها
لا اذا وردت اشارة فلسته هزت بي وطفر وشدت عضدي فعدت لا انامها في ثبات
على انهم عاوية لتبليغ اظهار التقديس والمنابر هاجية الا الى الجبين فلست تعتقدها الا
للتي ذا بالنظر الدقيق المتعلق بهمة من مضيق التقليد الذي في تحقيق المسوق الطرائق
الكلام على ودقة الموقف الذي اتى منه وقليل ما هم فان الكثير هم ابلوه او في اصله ولا
يحوي بطلانه ولكن المبطلون والله ولي التوفيق وبيانه ان من التحقيق اعلم
ان الحوادث الموجودة لا بد لها من مبدأ لما كانت محصورة في مسلك امتناع التوقف على ابطال الدور
والتسلسل والا لم يكن كذلك بل يدل على اثبات الواجب لانه يستحيل من ابطال الدور والتسلسل
لما سيجيء فلا يلزم ثبات الرسالة على مقصود ليس بينه لمسلك وما لا الثالث البسط ثابتا
ان نقدم فنقول المقصد الاول في مسلك الاول وفيه طرق الطريق الاول قالوا له شيء موجود
على ما كان فان استند الى الواجب ابتداء او بواسطة ثبت المطلوب او الا فله وجود موجود
فاما واجبا او ممكنا استند الى ثبت المطلوب والا فان رجع سلسلة الاستناد في الممكنات
دار والا تسلسلت العلل الى غير النهاية وهو محال فلا بد من وقوف الممكنات اي تلك الاسباد

لا يشترط فيه ان الكل فان معدوما لا يكون جزءا لموجود ما ضرورة ان ما يوجد جميع اجزائه فهو
موجود وفي العينية ان تلك الاجزاء الموجودة فقط له يجتمع اما في الذهن او في الخارج
العلة عند فان الاجزاء بعينها موجودة فيه الجميع بعد الامتنع موجودا فالشك ان محل الاشتباه
لا كما اذا اخذ عمل اما فرد فيه وكذلك فهو صدق الاجزاء محل وهل محل فذلك علة فعلة لما نفسه
الجميع او جزء او امر خارج لحقه والاول ظاهر ضرورة ويوجب تقدم العلة على المعلول واستلزاج تقدم
الشيء على نفسه والثاني ايضا باطل لان علة الكل يكون علة لكل جزء فان كل محتاج الى علة فلو
لم يكن علة الجميع ومدعى علة لبعض فقط وادلة علة لكل جزء فيكون ذلك الجزء علة لنفسه ولعلله
واذا بطل القسمان الاولان تعين الثالث فيكون علة الكل امر موجود اما اجزاء او لكن وجود كل جزء في جميع
الحالات واجب لذاته وهو المطلوب وفي هذا النقل يندفع عنه عدة ما يورد عليه من ان الجميع
يشعر بالتعدد فهو ممتنع ان يكون الجميع له فان ثابت الواجب بما يشعر التعدد لا يجتمع مبادئه وذلك عرفت
فان المراد بالجميع الصادق يكون الشيء مثلا وقد يوضح باعتبار الحالات وقد يوضح باعتبار الاجزاء
بالجميع ان عبد الجميع فالمراد موجود لعدم تحقق الصورة في الشيء الاجتماعية وذلك
لما عرفت ان المراد هو المتعدد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية بخلاف الاعداد حيث في انها الوحدات
من غير ان يلاحظ فيها الهيئة الاجتماعية وقد بينا ان الكل هذا الشيء موجود لوجود جميع اجزائه
فانه يصدق الكل ما دام فيه فقط واما واما وقد يكون فقط باعتبار هذا فهو والاول لان الكل عبارة فقط

بملاحظات متعددة بحسب عدة الاعتبارات فهو الجمع التفصيلي لها وذلك ان يلاحظ فقط واحدة
باعتبار الحالات الثاني لو امر واحد على سبيل البدل فهو معنى الكلي الافرادي والثالث هو الكلي
الجمعي وله باعتبار ذلك الاعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم نقول على ابن ادوي
ان اريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفس قوله ضرورة وهو
تقدم العلة على المعلول قلنا في العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة
لزم في المركبات تقدمها على نفسها بما يتبع لان جميع الاجزاء المادية والصورية
جزء من العلة التامة فيكون مقدمة عليها وهو على هذا التقدير متقدم على المعلول
المركب الذي هو جميع الاجزاء وايضا جميع الموجودات في الواجب والكل محل له فيتاج
الى الاجزاء وعلة التالي نفس الذات جزء منه ضرورة احتياجه الى بقية الاجزاء
ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه وايضا العلة التامة مجموع امور
كل واحد منها متقدم والا لزم من تقدم الجميع فان جميع اجزاء الشيء غير متقدم
عليه بل هو عينه مع ان كل منها متقدم عليه وان اريد بالعلة الفاعلية فلم لا يجوز
ان تكون جزء من العلة الكل علة لكل جزء فيكون علة لنفسه ولعلله فانا
انما نلزم لو كان علة تامة للكل اذ لا يتوقف الشيء على ما هو خارج عنه والمفروض كونه
علة فاعلية وهو لا ينافي الاحتياج الى الغير والجواب ان المراد الفاعل مطلقا

بل الفاعل المستقل بالتأثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او لا يصدر عنه والفاعل المستقل
بهذا المعنى في الجميع الكل هو جميع اجزائه لكن يجب ان يكون فاعلا في كل واحد والا لكان فاعلا
مستقلا ضرورة استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلول له لا يقال كيف يمتنع وجود
الفاعل المستقل في الجميع في علل كل جزء ويستند بالمركب الواجب والممكن فان
الفاعل المستقل هو الواجب وهو جزؤه لانا نقول ليس لكم هذا المنع بعد قيام
الدليل عليه في المركب من الممكنات الصرفة لان بدهي منه مقدمة من مقدمات دليله
وتلك المقدمات باسرها ظاهرة على قابله للمنع وليس لكم ان تقولوا انه يتفق المركب
من الواجب والممكن فان الدليل الممكن لا يجري فيه وبهذا يتبين بطلان ما قيل انه يجوز
ان يكون ما في المعلول الاخير علة لجميع وهو معلول لما قبله من غير واسطة وهكذا الى الاول
ما في المعلول الاخير علة موجدة للسلسلة باسرها مستقلة بالتأثير في ما قبله لكان
علة لنفسه قطعا واعترض عليه هذا الجواب بانه لو لزم ان يكون فاعل الجميع بالاستقلال
فاعلا لنفسه ثم كذلك لزم دور وليس بشيء لانه ترتب زمان كالسبق مثلا اما تقدم المعلول
على علته او تخلف المعلول عن علته المستقلة لا يلزم فان فاعل الجميع بالاستقلال
اما ان يكون موجدا عند وجود الاول او لا وعلى الاول يلزم تخلف الثاني
عن علته المستقلة وعلى الثاني يلزم تقدم الاول على وجود علته المستقلة وايضا

وايضا لو فرضنا ثلثة اشياء كل واحد منها معلول لعلة اخرى مستقلة بل يجب العلل
مستقلة بجميع المعلولات مع ان ليس علة لشيء من تلك المعلولات الثلثة ضرورة
استناد كل منها الى واحد فقط من تلك العلل واجيب عنه بان الاول يلزم تخلف المعلول عن
الفاعل المستقل بهذا المعنى غير ممتنع اذ لم يجب استناد جميع ما يلزم منه في التأثير
والممتنع هو التخلف عن الفاعل المستجمع على جميع ما يلزم منه عدا ان لو لم يكن فاعل
الكل بالاستقلال فاعل الكل لكن كذلك لانه لو كان فاعلا فاما فاعل الكل بالاستقلال
يكون فاعل الكل وهذا يندفع الايراد الثاني ايضا وهذا الفهم يكفي في غرضنا
وهو ابطال ان يكون علة مستقلة بجميع الممكنات لا يقال لو لم يكن علة ذلك لكان فارغة
عنه فهو لما عينه فيلزم تقدم الشيء على نفسه او دائر فيه وتنقل الكلام الى الذي
لا ما يكون علة لنفسه او يتسلسل وكل فعل فرض علة ذلك السبب فعلة او مشتبها
يكون علة لما لا ناه فيه الكلام يكون ذلك الشيء اخر ويجاري النفس فيلزم ترجيح الرجحان
فيكون المستدل ان يعترض عليه بان يقال لا نسلم ان فرض علة لجميع فان علة واحدة بالعلة
لا ذاتي تامة فيلزم ترجيح لا يوجد لو وقد اعترض عليه بان لم لا يجوز ان يكون علة الجميع
بالفرض ثم يعترض عليه ايضا وجوه من جملتها ان فرض علة الجميع ان اخذ على الاول
والثالث على الثاني وهكذا في الكل واحد من الافراد على ما يلزم الجميع لما نقول على ما

الوجوب الا وادلم يجز الاعدم فاذن هو على الافراد ولا امتناع في تعليل الشيء بنفسه بطريق
توزيع الحاد عدالة ما دولنا الى تعليل الشيء بنفسه بالمرة سواء كان بسيطا في نفسه او
مركبا واجب بان الحق في هذا الحق عين الاداء بلا فرق سلمنا ان هذا الاداء حملنا موجودة
ان كان ذاتا لكن موجود وكان ممكن الوجود الواحد محتاجا الى موجد فاذن في ايجاده كذلك الممكنات
المتعددة الموجودة محتاجة الى عدة موجدة فاذن في ايجادها ولا يلزم ان تكون عينه لكن العلة
الموجدة لتلك سواء كان واحدا في نفسه او متعددا ايجاده يتقدم عليه في الوجود وفي المستحيل
تقدم الحق على نفسه والاشتباه انما وقع بين تعليل الواحد من السلسلة بآخرها وبين
تعليل الحق عن عدم الحق عينها والعلم سواء تنازع في الذي عبر بصدده ابطال بالدليل والثاني فما
تنبه على بطلانه فان بطلانه على ان وجوده في سواء وفي تعليل الحق بالحق في تعليل الاداء بالاداء
الذي اوبغير قصد فان عدة ما ذكروه في تتميمه وتفصيله فيه فيتبين له كفى على الناظر
وفيها ما فيه بعد النظر في تلك المقدمات المفصلة بين ما يليق منها بالتفصيل والاجمال فنقول
اما ما قيل في الشق الاول من ان الواجب لذاته فلا يريد العلة التامة فلم يجز ان يكون نفسه مع
تقرير هذه المنع وسائر تتميمه والعلم الدليل له وزعم بان العلة التامة في ذاته يلزم عين
المعلول لكونها غير وانه تقدم فهي بحق بنظر الى ذلك لزوم ان العلة التامة نفسه
الحاصل لكونه في وجوده فهي الحق الاغير ولزوم ذلك فلنفسه وقد اجرية انتقال الحاصل الى الغير فلا يلزم ترتب

ترتب اصلا من السلسلة الغير المتناهية وفي بيان باب اثبات الصانع بالامكان لانه
لا يكون في الاسباب مغايرا لجواز ان يكون سببه التام نفسه فان قلت لا يجوز ان يكون الحادث
علة تامة لنفسه والا لكان قبل ما ضرورة ان ما يكون ذاته في وجوده يكون قبل ما يتوقف عليه اثبات
الصانع بالحق الحادث قلت هذا لا يرد على ما قلنا من انه يسد باب الاثبات بالامكان اذ في الحق
الاثبات بل يحتاج الا اذا كان ذاته وهو مسلم على جواز الاثبات ويكون له العلة التامة نفسه
الذي يستلزم عدم جوازه فهو بناء ما اتفق عليه في المحققين فليتفطن له عقر تحقيقا
لقول في الحق اثبات بالحق الحادث الذي لو لم يكن لا يحتاج قديم يكون العلة التامة نفسه فيسقط السلسلة
لكن تقدير التمام الا الواجب القديم وغيره فاذا فهمت هذا وانه يحتاج الى ما لم يكن له الوجود
والعدم بالنظر الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه كان وجوده واجبا بالنظر الى ذاته اذ بالنظر
لا ذات العلة التامة يجب وجود المعلول لا يقال انه يلزم كونه واجبا لو لم يفتقر الى جزء الذي هو
غيره لانا نقول الواجب لذاته يعني التقسيم هو ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو صادق على ما
يكون علة تامة لنفسه فيلزم كونه واجبا لذاته لا لغيره بل نفسه لا يقال لكن تقسيم هذا
الموجود اما ان يكون لا لغيره في وجوده وهو الممكن او هو الواجب فلزم ذلك لانا نقول
يلتفت ان كون الواجب على بعض التقسيمات الذي اعتبر في تعريفها وهو قولهم الذي
يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدم لذلك وهو الممتنع اذ غرضنا ان الحق

اول هذا وان ذلك وهو الممكن

من التفصي عن هذا المنع مع انهم لم يقوموا بذلك الامر كما لو اعرض المقدمة
الممنوعة واستدلوا على المطلب بدليل اخر فيه وليف العلة التامة اما
عين العلة الفاعلية وهو العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا يصدر
مانع عن المعلول اما في العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول فلا يكون ان يفرض المانع
جزء من العلة التامة كما قالوا واما مشتملة على العلة الفاعلية وهو العلة المركبة
ولا يمكن عدم اشتمالها عليه ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود
ضروري ولذلك حملوا ايات العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول يخلق ما
سواها من العلل اذا تمهد هذا فنقول لو كانت العلة التامة
نفس المعلول فاما ان يكون عين فاعليته وهو محال لوجوب تقدمها واستلزام
تقدم الشيء على نفسه واما ان يكون مشتملا عليها فيكون جزء علة فاعلية
مستقلة وهو محال لما تقرر ولو لم يتوقف لما تقدم البرهان
ذكر صدره بعد الاصلاح عدا ان الفاعل المستقل المجموع لا يكون جزءه وح
لا يتفق في العدول عن العلة التامة الى الفاعل المستقل فقد اتضح بما ذكرنا
ان العلة التامة لا يجوز ان يكون المعلول مع قطع النظر عنه ويجب تقدمها او

غير محلية في غير المجموع فإن خبر عليه دعلية مما تراد لتلزم من تقدم مكن في تقدم
الكل الجوع وجزء الأفراد فيها الفرد جزء الجماعة فلا يلزم من مجموع جزء الشيء
يستقيم ما ورد القول في المركب المفروض فإن أجزاءها أمر ليس جنس كل فرد منه
وفيه ظاهر من كون أجزاء الإنسان مغايرا للجوع وهو قوله مفصل فوكم الأجزاء
بالأمر متقدم على المجموع لأن دعوى مضمون القضية الحملية أعني الحكم على فرد فرد
بالنقد فيه ولأن الأمر مغاير للمجموع لكل فرد فرد وليس النزاع فيه ولأن
أردتم جملة واحدة أعني موضوع وهو مجموع متعدد من نفسه أعني مجموع أجزائه
متقدم بالقول هو غير العلول وهل النزاع أيضا والحق في الجواب أن يقال إن
جميع الأجزاء المادية والصورية باعتبار اعتبارها متفرقة وهي هذا
من الاعتبار جزء العلة التامة متقدم على المعلول غير سبق وباعتبار الاجتماع
العقلي الارتباطي الذي هو عليه في الخارج وهي هذا الاجتماع غير المعلول
فإن قلت لا يخ لما أن يعتبر هذا الارتباط في المعلول أو لا يعتبر
الأول باطل فإن مجموع الأجزاء المجموع أشف من الثلاثة عند اعتبار
الارتباط

أخذت لعل الارتباط المذكور شرط العينية جميع الأجزاء للمعلول وليس
الجزء فلا يلزم الخلف لأن غير المعلول مطلقا قلت هذا
يمشي في المركب الذي له جزء صوري وأما فيما ليس كذلك كما في محل هذا
فلا إذ ليس المجموع الاتحادي غير صورة فلا يتوجه الارتباط بعد اعتبار الصور
عنا وسقط الجزء ليكون جزء من العلة التامة ومقدم قلت نعم جميع الأجزاء
لا يكون جزء من العلة التامة وهو فاعلي حيث يكون المركب جزء صوري وأما
في غيره فغير المعلول لا جميع الأجزاء بل على نفسها والعلة ضرورة فإذا
اعتبر ذلك الجمع من غير ارتباط فليس هناك إلا الأجزاء المعلول فالكل
جزء من العلة التامة وأما الثاني وهو جميع الموجودات من الجزء والمركب
وعلى التامة من جزء اجتماعهم إلى بعض الأجزاء أو أجزاء عنه إذا كان
فيجب أن يكون فإن قلت هذا أولى تسلم لا يدفع حديث
الارتباط إذ لا يعتبر فيما بينهما الارتباط بل يأخذ الأجزاء هكذا من غير
الجزء بوجودها ووصف التقدم غير لازم بل المجموع بهذا المعنى
معلول لها لا يستغني عنه ولعدم معلول متعددة قد لوحظت

من فيستند عن علل متعددة وتلك العلل هي مجموع السلاسل الذاهبة الى تلك
السلسلة مما في العلل الاخيرة الى الواجب فان قلت المجموع يحتاج الى المعلول
الاخير فلا يكون تلك السلاسل بأسرها علة تامة لحصول المعلول المحتاج عنها
قلت المجموع منا المعنى هو تلك الاجزاء المتفرقة وقد اوضحت دفعه فيما مر
بين ان يطلب علة كل منها مفصلا وبين ان يطلب علة باسرها مجملا الا بالاجمال
والتفصيل في الملاحظة والتفرق في ذات الملاحظ وتفصيله ان يطلب علة المعلولات
متعددة فالجواب ان يجمع علل كل معلول واحد فلا فرق بين ان يطلب مثلا علة ا
ثم يطلب علة ب ثم علة ج وهكذا وبين ان يطلب علة ا ب ج دفعة
الا ان الملاحظ فانه قد يلاحظ كل منها في اول الصورة خاصة وقد يلاحظ
معا بصورة اجمالية وكذلك فرق ذو الجهتين بين ان يبين علة كل واحد منها
مفصلا فيقال علة ا ز وعلة ب ه وعلة ج ر مثلا وبين ان يجمل
في القول فيقال علة ا ه ز الا ان الملاحظ في الاول بالذات هو الواحد
في الثانية دفعة ومعلوم ان الملاحظ في الصورتين واحد فكما لا يخل
في الصورة الاولى العلل الاخيرة عن العلل وكذا في الصورة الثانية وهو

ووجه الفرق بين لفظ المجموع وما يماثله المركب الذي فيه مقوم وفيه نظر
لان المجموع بهذا المعنى كثير والكثير ينافي الوحدة الحقيقية المعلول الاخير داخل
فيه وهو اخر اية فيكون داخلا وعلة الناقصة لا يكون فوق قطعا اخر النهاية علة
تامة للمجموع فتامل في هذا المقام فانه حقيق بالتامل التام ولهذا التفصيل
فيما سلف في مواضع نفع فتذكره واذا قد لخصت الشبهة الثانية
عرفت جوابها فكن المفصل في ام الحكم العقل الصحيح وفصل الجدال بما وجدنا
بحكم العقل بعد ان نوقن انها بين غير المعلولين في الممكنات الصرفة اذ
بينت البرهان من غير الخروج الى التسلسل التقدم وما الشبهة الثالثة وهي
ان العلة التامة مركبة من اجزاء كل واحد منها متقدم وليس من شيء تقدم المجموع
فغير موجود لا يمكن ان يتقدم اجزاءه على تقدمها وهو ظاهر فالجواب عن
التنقيض على ان الفاعل المستقل المجموع فاعل للاجزاء لا يكون فاعلا للاجزاء
الا بكون فاعلا خاصا منه وذلك يكون في غرض اذ يلزم الا يكون
الا بكون فاعلا لنفسه وهو محال وشيء كما جزء فرض علة فعلا ولا فاعل
التبس بكون فاعلا والمعلول الاخير الاخير الذي علة المجموع وهو معلول المتقدمة

الى غير النهاية وهكذا نقول له كل جزء قبل الاخر فانه كان تأثيره مستقلا لكنه
الكثير اعتمادا على الجزء الاخر وتحصيل ان الفاعل المستقل والمجموع هذا المعنى على
انتهاء الى الجزء الاخير فهو لا يكون المعلول مستندا اليه او الى ما يستند اليه
او الى الجزء الاخير فهو مستند الى كل جزء وان كان تأثير فيه لاجل المستند
الى نفسه لكن لكنه قبل استقلاله على عمل الجزء فيكون لاجل المستند الى
الى الجزء الاخير قبل وذلك الجزء وان كان المعلول لا المستند الى نفسه قبل كل المستند
الى الجزء الاخير الكثير والمعتبر والاستقلال والحال هو الثلثة من استنادها اليه او الى ما
صدر عنه او الى الجزء الاخير لكن هذه الامور على تقدير الكثير معكوس مرجح
منها في نفس الجزء الكثير لا يقتضي اولويته لعدم تأثير من الجزء فانه لا يمكن ان
ما يستند المعلول الى نفسه اقوى في العلية والتأثير من يستند الى الجزء الاخير
وعلى تقدير انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي فان بعد التسليم
مفهوم العلية الاستقلالية متحققة فيهما سواء كان على السوية فيهما
فيكون متوسطا او مختلفا بالاولوية وعدمها فيهو مشكلا فلا يمكن
من هذا كله على ترجيح المرجوح على تقدير الاولوية وترجيح المساوي على تقدير المساوي كما

كالى سائر المفهومات المشككة والمتواطئة فان قلت فيجوز تواردا العلل المستقلة على معلول واحد
قلت تواردا العلل التامة محال مطلقا وكذا تواردا الفواعل المستقلة المتباينة وما المتداخلة
فلا نسلم استحالته بل نقول هو واقع فان العقل العاشر مثلا لكل واحد من السماوات المتدرجة
فوقه المبدأ علة مستقلة له بحيث لو فرض عدم الباقي لا يستند الى غير تلك السلسلة بل
وما يستند اليها من سلسلة العقول العشرة السلسلة المتدرجة من التاسع الى المبدأ علة مستقلة
لها ضرورة ان كل جزء منها اما مستند اليها او الى جزء آخر فان العاشر مستند اليها والتاسع
والثامن الى جزء آخر فان التاسع مستند الى السلسلة المتدرجة من العقل الثامن الى المبدأ
من السابع وهكذا وكذا السلسلة المتدرجة من الثامن فوقه الى المبدأ علة مستقلة لها
لان كل جزء منها اما مستند اليها كالتاسع او الى ما يستند اليها كالعاشر او الى جزء
كالثامن فانه مستند الى جزء آخر اعني المبدأ فالتاسع وهكذا لا يقال لا بد من علة
لا يكون اولى منها لانا نقول هذا اول المسئلة وعين النزاع فان قلت المراد بالعلة
المستقلة ما لا يكون له شريك في التأثير كما صرح به في شرح المواقف في بحث
العلة والمعلول وح يتم الدليل اذ كل جملة اخرجت من غير المتناهي فهو علة فرد
لم يشاركه غيره في التأثير القريب في فرد آخر فلا يمكن تضمنها علة فرد بعينه

أن لا فرق بين جزء جزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منها مؤثرا في باقي الحلقة دون المؤثر
القريب في الجزء الآخر فإن أراد انتفاء التأثير في التأثير مطلقا قريبا أو بعيدا فلا شك
أنه مكابرة في كل معلول لكون له علة مستقلة بهذا المعنى كيف ولو صح ذلك لانتفى ترتب
العلل المتناهية في مطلق التأثير وإن أراد أن يكون هناك تأثير لا ورجع الله تعالى أو
بواسطة رجع إلى النفي الأول ويحتاج إلى التعميم الذي فيه ما يقال الأول أجرى ليندفع
عنه النقض المذكور هناك وفي الكلام عليه الكلام عليه فإن قلت المراد من المؤثر المستقل
في كل مرتبة هو كل ما لا يكون له شريك في التأثير في تلك المرتبة قريبا كان أو بعيدا وهو ضروري
في كل معلول لأن كل مرتبة من مراتب التأثير في شيء يكون هو تمام المتصف به فإذا أخذ
هو المؤثر في تلك المرتبة لا يشاركه غيره في هذا التأثير ولا يتعين المتصف فلا يكون تأثيرا
ضروريا فقضية الموصوفية بمعناه وحده لا تنافي العلة المستقلة القريبة فقولك
العلة القريبة المستقلة بهذا المعنى هو في المعلول الأخير إلى غير النهاية إذ هو المؤثر
القريب في تلك السلسلة فإن كل حلقة منها معلول قريب حلقة منها فإن قيل الحلقة تمام المؤثر
في المجموع قريبا وبعيدا فقولك هو في المعلول الأخير إلى غير النهاية باعتبار ما يشتمل
عليه من السلاسل فإن المجموع بهذا المعنى أمر متعدد فكيف يكون تمام المؤثر فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من

من آحاد تلك السلسلة معلول السلسلة من تلك السلاسل مثلا المعلول الأخير معلول السلسلة
متأخرة وهو السلسلة المتقدمة تمام فيه وهكذا فمجموع تلك السلاسل علة مساوية للمجموع
بهذا المعنى فإن نقل الكلام إلى علل تلك السلاسل لكونها ممكنة فنقول هي مجموع مجموع
السلاسل القريبة وجميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب الغير المتناهية
فهناك سلاسل غير متناهية ثم في كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا فجميع تلك السلاسل
الغير المتناهية هي العلة التامة لتلك السلسلة الجامعة لجميع ما يتوقف عليه
تلك السلسلة قريبا وبعيدا وذلك المجموع هو بعينه مجموع السلاسل التي تشمل ما فوق المعلول
الأخير عليه بحيث لا يشذ منها عنها فالعلة التامة أعني جميع ما يؤثر في السلسلة قريبا
وبعيدا هو ما فوق المعلول الأخير كما قلنا ونقول إن ثبات سلسلة الموجودات بأسرها هي الواجب
والمعلول الأخير المؤثر المستقل القريب فيها هو الواجب ضرورة أنه مؤثر قريب في واحد
منها فقط فإما أن يكون هو ما فوق المعلول الأخير من تلك السلسلة ولا يكون إلا بالاشتراك
من السلاسل في التأثير القريب في آحاد أخر منافية لكونه مؤثرا تاما فيه فلا يصح الاشتراك
ما هو خارج عنه وبين مجموع تلك السلاسل بأسرها وكل واحد من الجزئين جاري في
السلسلة الغير المتناهية بلا فرق فاحتر لنفسك ما يحلو فإن ما نقول به هو هنا

مطلب بيان اثبات الواجب على تقرير الشيخ قدس سره

وانت مما قصصنا لك خبير بان الحق هو الثاني والنظر السابق لا يتاتى
على هذا وهو يهدي الحق ويهدي السبيل واعلم ان الشريف العلامة
قدس سره قد قرر البرهان في حواشي شرح حكمة العين بوجه
مفصل وبذل في المجهود ووصفه بانه ينكشف به المقصود ولا يخفى عليه
شيء من الشبه الواردة ونحن نورد جميع ما ورد عليه بتوفيق الله تعالى
فاليك السمع وانت شهيد بحد الحق الذي ليس عنه محيد قال لا شك
في وجود ممكنات متعددة وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية
موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول فاذا اعتبرنا الممكنات
باسرها جملة واعتبرنا الكل واحدا فالعلة الفاعلية المستجمعة مع قطع
النظر عن ان شيئا من هذه العلل الفاعلية من افراد الممكنات ولا الى الخارج
العلل الفاعلية الموصوفة بالاستجماع التي هي ايضا من الممكنات
فلا محالة يكون هذه العلل الفاعلية المستجمعة علة فاعلية مستجمعة لجملة جميع
الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى واحد من العلل كذلك
مجموع الممكنات محتاج الى مجموع العلل وذلك محال لا توقف فيه للعقل

للعقل الصريح بل يحكم به بديهة واذا تمهد هذا فنقول اذا اعتبرنا العلل الفاعلية
المستجمعة للامور المعتبرة جملة واحدة واخذنا الممكنات باجمعها جملة اخرى ونسبنا الجملة الثانية
الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون الجملة الاولى اوضح عن الجملة الثانية او هي على التساوي اما ان يكون
الجملة الاولى اعم من الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة فيكون بعض الجملة الثانية
علة لتلك الجملة وهو الذي نحن بصدده اما او لعلة الثانية لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها و
الجملة الثانية موقوفة البتة على الخارج عن ذلك البعض وهو البعض الاخر او ان اراد بالعلة
الفاعلية المستجمعة الفاعل مع جميع شرائط التاثير فهو ليس بعلة تامة فلا يستلزم المعلول البتة الجزء
الجملة الاولى من شرائط التاثير فلا يقع قرب في بعض من الجملة الثانية اه وان اراد بالفاعل
مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان من شرائط التاثير او غيرها هو نفس العبارة في الجملة الثانية وح يكون
كل من الجملة الثانية قد يكون من الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة الثانية
لا تقدم على المعلول كما قرر في غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون عينا كما قرر في غير هذا الكتاب
فيجوز ان يكون عينا كما قرر وهو المختار في هذا البحث وسائر شبهه ولا يرد على العلة التامة
الى الفاعل المستقل في هذا الباب لا يجوز ان يكون عينه لانه يلزم ان يكون الشيء علة تامة لنفسه
وهو قطعي الاستحالة وليت شعري ايش منع القطعي في سائر كتبه وهذا الاكثر على ما قرر عنه

قال واما ثانيا فلانا نرى بعض الفيض معلولا حرارة على انه لو لم يكن علة تامة لتحقق
اقول التمسك ضرورة ان ما يوثر ذلك البعض فلعلة فيه مدخل وهي في نفس ذلك البعض
ايضا لانه اذا كان تاثيره في نفس الفيض قد تم الكلام عليه مسلما فلا يعين تمام هذا الحجة
مرة وان التاثير التام لا يقتضي الاولية بل العلية التامة الا يرى ان سلسلة المعلول الاخير
الى الواجب علة تامة لنفسه مع انه لا تاثير له اصلا الا الذي لا يوثر في نفسه واما
وفي الى الواجب مع انه اكثر تاثيرا منه فان صح الاول اعني ان يكون في الجملة الاولى
اخراج عن الجملة الثانية فلما ان يكون ذلك الامر معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور المعتبرة
معها وعلى التقدير الاول لا نسلم الجملة الثانية وبعضها اذ الغرض ان العلة الفاعلية بمعنى
فيها امور اذا خارج عن الجملة الثانية فعلى الاول لم يكن الشيء مع غيره علة تامة لها وما نفس
الشيء علة لنفسه اذ الاولية تقدم على نفسه بل تغيير اقول هذا الفهم بناء على انه ما قرره
عدم وجوب تقدم العلة التامة وجواز كونها عين المعلول بل الامر في هذا الشق تقدم شيء
على نفسه بتمامه على ذلك والعجب انه استدل في بعض كتبه على عدم تقدمها بغير ما ذكر
مما قال وعلى التقدير لا يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية مع الخارج علة تامة لها واستحالته
يظهر بالتعميم الذي نفس اقول تقرير الوجه هنا ان العلة التامة علة لا يتوقف المعلول على خارج

عنها

عنها والمعلول يتوقف على بقية الاجزاء وخارج عن ذلك البعض الذي هو العلة التامة عليه مع الخارج
وفيه نظر لان اللازم من كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء عدم توقف بقية الاجزاء في العلل الفاعلية
ولا يلزم منه عدم توقفها في العلة التامة فاعرفوه الثالث فيه كسبق قال وعلى الاول
اعني الاول الزائد جزء في العلل الفاعلية فاما الامور غير علة وفاعلية فما اوجزها وعلى
التقدير يكون موجودا الخارج وهو ان الفاعل الموثر في الوجود واجزائه يوجد وذلك
الامر الزائد الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يوثر ممكنا ولا امرا خارجا عنها ولا مجتمعا
لانه موجود فتعين ان يوثر واجبا الذاتية وكذلك يستحيل الجملة الثانية الى العلل الفاعلية وتاثيره
الكلام اقول لا يتوقف ابطال الحرية هنا بشيء من الوجهين اما الاول فلان العلل الفاعلية
لا يلزم من الخروج الامور المعتبرة عنها اذ يصح القول الى اخر الشرائط التاثير لا يتوقف
العلل الفاعلية وعليه واما الثاني فالكلام عليه هنا كالكلام عليه هناك فارجع الى الوجه
وقد عرفت فيه ان عرفت ان الفاعل الخروج مجموع فوعلى اتحادهما ولم يقدر معلول المسئلة
المسئلة ثم قوله بمرتبة مجموع ذلك الشيء يوثر عليه مجموع الاخر وليس هذا الخروج
مشاركا في التاثير الفيض مع الاخر فهذا عمر الكل الوجه ان يوجد الاقتصار عنه ما يدفع
عنه بعض الفضل وان كان اعني الخروج الفيض فان مثل ولادة العلة التامة هنا مجموع العلل الفاعلية مع جميع
ما يتوقف عليه التاثير في المعلول

لا يتوقف عليه التمكن بوجه ظاهر عبارته بل صريحه ولا شك ان العلة التامة هذا المعنى متقدمة
على المعلول وان اريد بالعلة الفاعلية المكونة فيه بعد حيث قال ويمكن ان الجملة التامة الى العلة الفاعلية
العلة الفاعلية تقدم وان اعتبار الشرط الخ يستفيد الحكم بتقدم العلة وما يتفرع عليه وبعد الجمع
في ابطال شيء لحرية سوى ترد في العلة الفاعلية المستقلة كما في التقرير الثاني او في العلة الفاعلية
مع قطع النظر عن الشرائط كما في التقرير الثالث وهذا وان كان بعيدا عن لفظ عبارته
احترازا عن الخطر بسبب القاصر فيتحقق به طائفة طرفا عليه بغيره كما شاهد بالنظر
كذلك فذلك اذا لحظت بجانب المقابل وكشفت حجاب الخفاء عن جبينه الحال الاخ
لكن الحاصل من جميع تلك الانظار والتحقيقات ان الترديد سواء وقع في العلة التامة او الفاعلية
المستقلة وكونها عين المعلول بطلانه ثابت اما في المستقلة لكونه جزءا من المعلول وكونها
ضائعة عن المعلول لتمكن الشيء كما مر واما في العلة التامة او
المستقلة لما عرفت من ان العلة التامة لا يجوز عدمها بعد الخ وهو اصح جميع على كون واحد واحد
ان عدم واحد من السلسلة المبتدأة فما فوقها بلا واسطة فيه يجوز عدم تلك السلسلة على تقدير
الجزء من ملتبس بعضها اصلا حقيقة ان علة الجزء بعض الخ
وما لا يكون المعلول الاخير عرضا لشيء
هو يجوز عدمه الا ما كان المتقدم الاخير علة لشيء من المتقدمين فيه غير جزء يجوز عليها

وفيه المطلب الثاني وانه يجب العلم وقدره بعضهم بوجه آخر وهو ان المؤثر التام القريب في الجزء
هو يجوز ان الاثر المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويتبع عدمه انفكاكه وجودا وعدما
والجمع الاخير ان النسبة الى الجزء كذلك فيه علة تامة قريبة لوجوده اقرب ذلك فقول السلسلة
المبتدأة الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة مكونة لها كذلك فيه جميع الجزء وبين نسبة الاجزاء جميعا
وعلتها التامة القريبة هو ان انتفاء اسرها لا تقدم من مع المؤثر التام القريب وهو انه كذلك
الى علة تامة كذلك وعلتها ما تقدم او بعض ان انتفاء او فاء بها والا فلا يجوز لاستلزام تقدم
الشيء على نفسه وكذا الثاني بما تقرر من ان العلة القريبة لكل جزء هو جميع اجزائه وكذا
الثالث لان ظهور فيها مستند العلة التامة القريبة الموجودة في السلسلة فلو استند
من شيء الا وقت لزم توارد علتين مستقلتين على معلول واحد وهو محال
فذا الاقل كما التنبيه وجود السلسلة الموقوفة لا تستلزم انها كلف المذكور وهو
وجوب استناد حال الامة مع استلزام الاستناد وجوده ان جعله النقض الجزء الاخير فانه تقدم
بالذات ويتبع تخلف المعلول منع انه ليس مؤثرا وان كان ما يلازمها غير المعلول فلا يؤثر اصلا
ثم ان جعل المؤثر في الجزء عينه فلا يجوز ان يكون علة الكل ما يلازمها وما يتبع المعلول
استلزم تخلف المعلول عن تقدم الذات ويجوز الجزء التبع التخلف عنه النظر الى ذاته لا يستلزم الجزء الاول

رب يسر

فرجيث انه اخبرها عن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات على المجموع والمتقدمات
بالاسر تقدم غير المتأخر والمركب من الواجبات لذاتها لا يجب المجموع ممن علة كان جميع الاجزاء
عين المعلول فالذي يحتاج العلل الى المادة والصورة كيف ساغ لهم ان يعدوا المعلول خارجا
العلل ومتحقق هذا الوجه ان سلم لكن الغير استبينها علة هي الاحاد بالاسر وهي مغايرة
للمجموع كما الاحاد بالاسر هي علة ذلك كانت محالة انفكاك الاحاد اصلا وهو محال الضرورة
عنها وهو ايضا محال لانه لو كان علة للاحاد بالاسر لكن شيء من الاحاد معلولا لغيره وقد
فرض ان الاحاد بالاسر مستند الى علتها الموجودة في السلسلة هف اقول وانت خبير بحالة ما سبق
اذ لا يشتبه عليك ان المتقدمات بالاسر لا يلزم ان يكون متقدمة كما مر وكذا مجموع الواجبات لذاتها
ونقل العلل الى المادة والصورة لا يستلزم مجموع المادة والصورة على النحو المعين بحسب التقدم
على ان التقسيم ليس الى مجموع المادة والصورة بل الى كل واحد منهما كما مر فان قلت المجموع الذي
فيه هيئة يكون مركبا لا محالة وكل واحد من الاحاد علة مادية له فكيف يكون جميع العلل المادية غير المعلول
قلت كل واحد من علل مادية ومتقدمة لا ينافي ان يكون المجموع غير العلة باعتبار الصورة فيه
ونقول ايضا فيقال لك ان الاحاد بالاسر غير الاحاد الذي هي علة لها بحكم عليها بحكم واحد مثل
ان يقول الانسان مركب من الحيوان والناطق فكيف يجوز ان يكون الواحد بالاسر

معاملة له فتوهم وانه وهذا الوجه للمحقق الطوسي واعترض عليه الكاتبي بمنع المقدمة
القائلة بان علة المجموع هي الاحاد باسرها مستندا بانها غير واجب المحقق الطوسي
بالدليل المذكور وفيه نظر لكن على المحول الحجي عنهم فاستمر النزاع بينهما وتوارد الكلام
من الجانبين من غير فصل وخلل في هذا الوجه الا في هذه المقدمة اذ دونها لها خرط
القتاد الطريق الثاني لو كانت الموجودات بجملتها محتاجة الى علة
تستند عمن شيء من آحادها الى موجود مستقل في الايجاد بان لا يستند وجود شيء من آحادها
الا اليه والى ما صدر عنه فيكون هو موجد الكل ابتداء او بواسطة هو منه ايضا وذلك كما في جميع ما
لا يكون انتفاع الكل بالكلية بان يوجد الكل ولا شيء من آحاده اصلا فمنتفيا بالنظر الى وجود ما ذا العلة
صالح لوجود المعلول عنها فان وجد وان منه استلزم عدم من آحادها بحث لا يمكن ان ينظر الى العدم
اصلا فرا وجود فيه جميع الاحاد كما منع العدم النظر الى عدم كل جزء مستقل والعدم المجموع
قائل الذي يوجد جميع ذلك الاحاد كذلك يوجد ما عدا جميع الاحاد اصلا وهو لا يتصف لا يتصف لا يتصف
منهما ليس منتفيا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته والخارج عن مجموع الممكنات يكون واجبا
فلو كانت الموجودات باسرها ممكنة كانا لو لم يوجد وانتفع لزم مطلوبنا اقول هذا قريب من
الطريق الاول وفيه ما فيه لانه لا يحتاج المجموع الى موجد مستقل بالغير المذكور بل نقول

يحتاج الى معجزة مستقل بالمغايرة مع ذلك وهو لا يستند امتناع عدم شيء من الاحاد بهذا
المعنى الا اليه والمعاصد عنه والحاصل جوز فرض لانه ان العلة المستقلة التي يمتنع عدم المعلول
خارج عنه فهو والا كانت نفسه او داخلة فيه فلنا نختار الثاني ويمتنع كونه واجبا لذاته وانما لزم
لو لم يخرج هو الى علة يمتنع عدمه وكونه سببا لامتناع عدم المعلول لا يمنع ان يكون له سبب
يمتنع عدمه بالمعنى المذكور بان لا يستند وجوده الا اليه او الى جزئه او الى ما يستند اليه
ولو سلم ذلك لكن فاتنا المطلوب لبقاء المقدمات فيقال الاولى من عدم يجب بها وجوده او يمتنع عدمه
لكن هذا في الفرض المذكور محال اذ لا يجب وجوده او يمتنع عدمه على هذا الفرض غير الغير
حتى يأخذ هنا المقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود ضرورة
مع تجويز كون العلة التامة المستقلة في الممكنات نفس الغير والتحقيق ان علته التامة لها يمتنع عدمه هو
مجموع السلاسل الواقعة فيه كما مر في الطريق الاول **الطريق الثالث** لو لم يوجد
واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره فلا يوجد موجود اصلا اما الاول فلانه لو لم يوجد الواجب انحصر
الوجود في الممكن والممكن لا شك افتقاره في وجوده الى الغير فيمتنع ان يكون لذاته لانها باسرها ممكنة
بالغير لا يقال ان الغير الذي يمتنع رفع الجميع بالكلية ابدا هو وجود ذاته فهو واجب لذاته
والمطلوب عدمه واما الثاني فلانه لو وجد واجب لذاته فلغيره لما يوجد موجود اصلا فاذا لم يجب

التذييل ثم انهم بعد اثبات

الطريق الرابع

الطريق الرابع

لا افتقار الى علة وفي النظر الثاني لا يقال في فرض اتصال واحد فرد اراد السلسلة علة مستقلة في
تلك السلسلة فلا يجوز عن الجميع معا وفي علة مستقلة لا اختلاف لهم وفي لنا نقول
ح يبطل الشرط في العلل المستقلة ولا يبطل الشرط في العلل الغير المستقلة كما في الصورة المفروضة
في النظر فيقرر ويبين ان تعالى في ذلك المطلوب ثابت لحتيج السلسلة الى الواجب واما ان
لا يكون علة لوجودها فيستغني عنه او يكون علة لوجودها ولا يكون معينا فينقطع عنده
السلسلة تكون على هذا التقدير التبع المتقدم وهو انه يجوز ان يكون الواجب من علة لكل الكمال
واذ قد فرغنا من المسلك الاول فقد حان ان نشرع في المسلك الثاني من الدور الشريف
ان جزء الرفيق **المقصد الثاني** في المسلك الثاني وهو انه لا شك في وجود موجود كان واجبا
فهو المطلوب لانه ممكنا فيحتاج الى علة واما ان يجري الى الواجب ويلزم الدور او التسلسل وهما باطلان
اما الاول فلان المتقدم لا يتقدم الشيء على نفسه وتاخره عن نفسه وهما محالان بديهة واما الثاني
فضرورة اللزوم هاهنا التطبيق وهو انه لو تسلسلت العلل الى غير النهاية فعند فرض
معلول معين يطرح النقصان عن سلسلة غير متناهية ومن الذي في فرض الغير النهاية ايضا
في تطبيق كثير من مبدا هذا فرض الاول من الثاني بازاء الاول من الاول والثاني بازاء الثاني
وهكذا فيه بازاء الاول من الاول مع الثاني تلزم تساوي الكل والجزء وهو محال

على استحضار ما لا نهاية له مفصلا له دفعة وفي زمان متناه فلن يتصور التطبيق بين السلسلتين
باسرها بل تنقطع بانقطاع الملاحظة والتوهم لجاز بوجه التطبيق بين جملتين منها
على الاستواء وبين احداهما وبين الاخرى تطبيقا طرفيها اذ يلزم من ذلك
وفي هذا جواز ان احداهما اقل من الاخرى على تقدير ان يكون اعداد في بلد بدون افراد
على ان امتناع هذا ما ذكر وفي القائل ان يقول الا ان التطبيق على ملاحظة هان يتوقف
الآحاد فيهما او يكون ملاحظة واحدة على الاول على التطبيق وعلى الثاني يجري
على تقدير الفرض فان الفهم الذي لا يتوقف على الزمان فلا يتوقف على التناهي
الا وفي لزوم الانقطاع وعلى التقدير الثاني وكيف التفرقة بين ما يتوقف على الزمان
على تقدير الاول ومنع لزوم الانقطاع لان الزيادة قد يكون في الاطراف
اذا اطبقا الطرف على الطرف فلا زيادة وفي بابنا كتابي للانطباق ولا وطا بالتساوي الا
فلو لم يكن في بابنا الا لزوم التساوي فقط او توقف على التجزي بالتساوي وزيادة احدهما على الاخرى
في جهة التناهي وبالتطبيق تنتفي الزيادة الباقية الذي هو لزوم الانقطاع وعلى الثاني لغو
ان اراد بالتطبيق تنتفي الزيادة الباقية الذي هو قول الامور الغير المتناهية
مطلقا لتسلم الاولى لغير المتناهية ممتنع بيان ذلك ان آحاد الامور ما كانت متناهية فذلك
فان ما يكون آحادها متناهية فلا شك ان الجمع متوقف على الجمع اذا اسقطت عنه واحد وذلك
الجمع متوقف عليه اذا اسقطت عنه واحد وهكذا الى ان يصل الى الجمع الذي يتوقف على الجمع

الطريق الثاني

الطريق الثالث

الطريق الرابع

تقدير تحققه بترجح الطرف الآخر ولا كلام في العلة كما لا يخفى فلا تفهم العلة عليه وإذا لم تقف
على علم علة المقابل ولا يكون دائمة وقد فرضت هكذا مع أنه لم يعلم أن الأمر أنه لو
تحقق سبب الطرف المقابل لم يكن ذلك الطرف أولى بالترجيح من الطرف المساوي لا يمنع
رجحان الآخر إذ لا يلزم تحققه ولذلك بعض عن هذا الدليل إلى ارتفاع المانع مع
كل عمدة تامة لا يلتفت إلى علة الطرف المقابل مانع عن هذا الطرف بشرط ارتفاع مانع علته وما يمنعه
سبب تحققه فيكون سببه رجحان كل واحد من الطرفين على الآخر فيما وقع ممتنع وإن
كان كلاهما متعادلة وأنت خبير بأن كفى أن إذا علمت أولى بالطرف الآخر
مانعا لأولوية الطرف الآخر الذي هو صار الذي صار أولى وهذا الكلام في غاية المتانة
والتحقيق بما يجري في القاصر ووحدة الإضافة معتبرة في التناقض فقد تحقق الفرق بين
اختلاف الإضافة فإن يوجد التناقض ووجه ذهابه أن ليس كل إضافة وكل ملاحظة داخلة في التناقض
فإنا نعلم قطعا أن الشيء الواحد في زمان واحد قائما وقاعدا متحركا وساكنا أو
متحركا إلى جهة وإلى إضافة أخرى أو على نحوين وما اعتبر الفقهاء شرط التناقض في أن
شرط كلية الحكم المتناقضين في القواعد إذا اتفقت لم يكن التناقض لا بد وأن يكون وقد يكون
ووحدة الإضافة المعتبرة قيل الإضافة التناقض في شيء من الموارد فيما تخصص الإضافة
في كلام يخالف العلية بناء على ذلك وبنى التعاقب على العموم إذ يقصر تخصيصه بالإضافة
الكبرى وتفسير وحدة الإضافة مطلقا شرط التناقض الصحيح أن يكون الطرفين رفع الآخر

الترجيح بالامر مع لكنه وبما في الرجحان اذ لا يكون احدهما اكثر رجحانا من الاخر على
الاطلاق والا لكان اولى من الاخر مطلقا واما بقعا او تقعا فلزم اجتماع النقيضين او
ارتفاعهما معا لان ارتفاع المانع غير معتبر شرطا علة تامة عند من يقول بكفاية العلة الاولى بالنسبة
الى المعلول الاول والثاني لكنا نقيض الامر الاخر ويمنع لزوم كونه واجبا او ممتنعا لذاته
لان الوجوب والامتناع لذاته عليه له مع تجرد النظر الى ذاته من غير التفات الى غيره الوجود والعدم
والوجوب هنا بالنظر الى الاولية السنية اليها وليس مع تجرد النظر الى ذاته بدون الاولية
فالنفي واجبا لذاته وما عند من سر ذاته لذات مع الرجحان المستند اليه ذاته منتفيا
لوجوب الوجود لكن الذات مبدأ الاستحالة لنفس الوجود عنه فقط ولا نفي بالوجب الاختيار
تلك الواسطة السنية الى ذاته بقدح في ذلك ولا يلزم فاعلا الوجب مستند اليه والمراد من عدم الالتفات
الى الغير عدم الالتفات الغير كون الالتفات اليه قادحا في وجوب الذات مبدأ استحالة انفكاك الوجود
وان يكون ذلك بالوجب الخارج من النظر فيقتضي ان مع قطع النظر عن غيره الوجود
هو عين ما يقتضيه مقتضيا الواسطة وغيرها مع ان يكون هو وصرحه كافيا في الاقتضاء
على ما لا يمكن ليس فيه على مع قطع النظر عن غيره ويقتضي الوجود فلا حاصل التخصيص الغير
الذي تمامه ما قيل ان تمامه ما قيل ان تمامه ما قيل ان

الوجود فهو يتوقف على عدم العدم فالممكن الوجود
العلة فان كان كان الوجود الممكن وانتفاؤه مستلزما للوجود والعدم
بالعلة الوجود لا لانها العلة وجود الممكن التي هي عدم عدم علة الوجود
الذي هو عدم المانع لزوما بالواسطة لان عدم العدم مستلزم
مستلزم الوجود بالواسطة فذات الوجود تقدم العدم لا لانها علة
لذات الوجود بالواسطة بل لانها لا تجتمع مع الوجود
بالواسطة بل ينبغي ان يجتمع هذا التقدم فانهم ما يجعلوه الباب
ارتفاع الدخول في الدار فانه الدخول يتوقف على عدم الباب
فعدم الدخول يتوقف على انتفاء عدم الباب وهو علة
فعدم هذا الانتفاء وجوده يكون عدم وجود الباب والدخول
عدم الدخول انتفاء وجوده يكون علة العدم
بان يكون الامر العدمي علة الوجود فيكون علة العدم
انتفاء علة الوجود انما يتقدم ذلك الامر العدمي
قد يتوهم بعض الناس حين ان علة ذلك التقدم يتم كون العدم علة
الوجود فيما يساوي العقل بل كان العدم ما يكون علة الوجود ونقل عن
الشيخ ذكر ما ذكر تقدم الاولوية لذات الاولوية
بالنسبة الى الوجود ومستند الاولوية والكلام هنا نفس الاولوية
تقدمنا عن الماهية تم لا تتوقف كل منا
ونسبة الى نفسه مستحيل

الارض ممكنا لكن وقوعه بسبب محل الاخير من امكان العلة امكان العلة ان عدم المانع الاول علة
وبين عدم العلة الوجود فمنع واجاب عنه بوجه فتح اولوية الطرف الراجح على عدم
الطرف المقابل لمكان السبب ومنعنا ولك ان تقول اذا امتنع سبب الطرف المقابل فلا يفتقر اولوية
ذلك الطرف الراجح الى انتفاء سبب الطرف المرجوح قلنا اذا امتنع المانع يكون انتفاء
المانع من عدمه وفي الجواب الفرق بين امتناع المانع ونفسه وبين امتناع المانعية وهو
ارتفاع المانع جزء علة بل يمتنع المانع عنه بمنع جانب والعلة الاولى وقبل الانتفاء ما يفرض
مانعا عن وجود علة تقدير وجوده بعد العلة الاولى المانع عن وجود المعلول الا بعد عن العلة الاولى
او وضع وجود الهواء وانه الجوز ابطاله بتخصص هذا القبيل فتقدير فاذ دفع الرابع
انا بعد تسليم افتقار الاولوية الى انتفاء علة الطرف الاخر نقول لا نسلم افتقاره الى المؤثر وجود
لجواز ان يكون وجوده اولى بالنظر الى ذاته بشرط انتفاء انتفاء علة العدم الذي يحقق
مع انتفاء انتفاء عدمه مع وجود علة وجوده فيفيد باب اثبات الواجب وجب عليه بالعلة
العدم عدم علة الوجود وعدم علة العدم بوجود علة الوجود او مستلزما لا عدم
العدم انما نفي الوجود وهذا الذي قلناه اولى مما قيل ان عدم العدم هو الوجود
فانه غير تام لا يعرف وجه الطريق وقفه على التقدير بين عدم العدم وعدم العدم
هو علة لما في ما لعلة التي تقتضي الصنع لكنه وما لا يجب فيتم المطلوب وعدم علة
العدم قد يكون انتفاء او عدم تحدم المانع يكون وجود او مستلزما لعدم علة الذي

هو علة الوجود بكونه واجب وقس في ماهية الوجود على هذا الايراد بوجه آخر

وهو ان يقول اياه الايجاد بشيء لا من الوجود لانه يجعل وجود الواجب عينه لا شيء لكونه

الماهية حيث هو فاعلا لوجودها لا ردعليه لكن احتياج الممكن عنده الى فاعل وجوده تقديم

عليه الوجود ثم جعله في الوجود الماهية من حيث هو فاعلا لوجودها من غير شرط ملزم

تجويز ذلك شيء غير مستند الى ماهية من حيث هو والا لكانت واجبة عند من قرأ لتشبه نظرا

لضعف الممكن الى العلة فوقع التسلسل على تقدير الاولى يوجب نحاة الوجود عن احتياج

الى علة وكلام هنا في اثبات التساوي ونفي الاولوية لكن بناء على تقدير هذا التجويز

بنسبة على التجويز باثبات الواجب للعلة لا ينفع عن ذلك بان ذلك الشرط اما كان ام موجود

فان كان بنفي الشيء بوجود الذات وغير شرط هو واجب لا تسلسل الشروط الوجود

ومن قصور كان عدم مانع فان كان بنفي الشيء بوجود الذات بنفي عدم مجتمع الذات

وان يكون ذات وجود الشرط انتفاء اما من مجتمع الذات فهو واجب الذات او بمانع آخر لا يعتبر انتفاء

المانع على نحو قال الحكماء في انتفاء المانع عن العلة اولا وثانيا العقوبة والتفصيل والا

لتسلسل الارتفاعات الى غير النهاية وهو بطلان النتيجة ليس اعتبارا محضا ينقطع بانقطاع

الاعتبار لانه من جنس العلل والمعلولات كما في الصورة ونظيرها في الهيولى المتكررة فيه

فلا يحتاج ولا يحتاج جميع تلك العلل ارتفاعات العلة من حيث ضرورة ان مجموعها واجب الغير على

عاقرة وتضعيف طريق الثاني والثالث من المسلك الاول وان كان امر اعتباريا آخر سوى عدم

اختراع كالباب الاشياء الى فجدة الامور ليست كذلك مع ان الشيء

فيما جائز عنوهم وان اريد ما يتوقف على اشتراع العقل وملاحظته

فمسلم ولكن الارتفاعات ايضا كذلك اذ لا بد ان يشترع من كل مانع رفع فينقطع

الشيء بالجزء الوجه فالشيء العلل ليس اعتبارا محضا

والشيء الواقع من جانب العلل ليس اعتبارا بل وظيفة

من جميع الوجوه لكون العلة امرا اعتباريا او وظيفة

جزئية ليس اعتبارا بل تلك الجزئية حاصلة

فان الضاف البعلة الضمان اذ الحال محتاج الى المحل

كوجود الوصف ح ح ح ح

عند الاحتياج والاكاة وما سا نفا الزنا المانع او غير

عدم المانع مطلقا لعدم المعوض فلا عبد الرحمن عبد

ان الشيء جاز اكثر بعض الشيء بخلاف العلل

فانه لا بد من تحقق العلل كلها حتى الزمن

فيما جائز عنوهم وان اريد ما يتوقف على اشتراع العقل وملاحظته

فمسلم ولكن الارتفاعات ايضا كذلك اذ لا بد ان يشترع من كل مانع رفع فينقطع

الشيء بالجزء الوجه فالشيء العلل ليس اعتبارا محضا

والشيء الواقع من جانب العلل ليس اعتبارا بل وظيفة

من جميع الوجوه لكون العلة امرا اعتباريا او وظيفة

جزئية ليس اعتبارا بل تلك الجزئية حاصلة

فان الضاف البعلة الضمان اذ الحال محتاج الى المحل

كوجود الوصف ح ح ح ح

عند الاحتياج والاكاة وما سا نفا الزنا المانع او غير

عدم المانع مطلقا لعدم المعوض فلا عبد الرحمن عبد

ان الشيء جاز اكثر بعض الشيء بخلاف العلل

فانه لا بد من تحقق العلل كلها حتى الزمن

عدم المانع فإن كان ذلك الاعتبار كافيا كان الشيء واجبا لا يتوقف ذاته بشرط أن لا يتوقف
عنه بقيد وجوده فهو واجب عندهم وإن كان ذلك الاعتبار حادثا فهو متوقف على حادث آخر وهذا
إلى غير النهاية فيخرج جميع تلك الاعتبارات العدمية وجوبية لا لأن الوجوب الاعتباري مطلقا لا يجوز
شرطا للوجود أصلا على ما قيل لأن عدم المانع كاشف عن الوجود وهو الشرط بقيد فاسد وفيه
محل تأمل فإن جميع هذه الأعدام يستند إليه كما صرحوا به ولو لم يكن شرطا للوجوب وفقد الشرط
لا يرفع بوجوده وإن كان تحققه لا يوجب الوجود فلا يمتنع طريان الطرف الآخر له لا يستلزم
الانقلاب ولكن لما أن يكون لا بسبب فيمتنع ترجيح الوجود بلا سبب وليس فيه ذلك الطرف
الراجح بالذات راجحا وهو على الامتناع زائدا بالذات لا بالغير وإن زيد عليه أو في نفسه
انتفاء عن التقرير الأول وجوبية هاهنا وهو الحقيق بعين الأول التقرير الأول فيتوقف عليه
بأن يعلم أن ثمة في جميع ذلك أنه إنما يتم إذا كان وصف الذات الواجبة وكذلك في هذا المطلوب فإن
فيه وإن لم يقتضي ذاته أولوية أحد الطرفين لكن هو بحيث يقتضيها لكونه الذات الواجبة
بعض المقتضي بالذات وهو يقتضي ذاته امتناع ترجيح المرجوح وامتناع ترجيح
الوجوب الأول وفرق بين الأولوية غير منتهية إلى حد الوجوب وعدم ترجيح الأولوية
قد يكون وقد يكون في صورة القياس هذا إذا كانت الذات مقتضية لأولوية أحد الطرفين
فهناك الذات ذاتا كان ذلك الطرف أو كان ذلك الطرف بحيث لا يقتضي الطرف الآخر
في جهة كان مستفادا وكان مستفادا ذلك الطرف أيضا وقد يكون غير واجب فيمتنع أن

ليس التساوي مقتضى الذات في الممكن ولو كان لذلك لما ارتفع عنه فإن مقتضى الذات
بالنظر لذاته مساوي النسبة إلى الطرفين من حيث إذ لا يقتضي نسبتهما إلا أنه يقتضي تساويهما
في نفس الأمر لم يقتضي لذاته وبينهما بالنظر لذاته وهذا لا يمنع غيره عن تفرع أصلا وفي
اللازم قد أول أن الممكن من حيث ذاته يتساوى نسبته إلى الوجود والعدم وبذلك لا يتم البيان الثاني
لو لا أن يكون الممكن أي عدم ارتفاع الإمكان بوجوده يرجح وجوب وهو صحيح بعد البيان الثاني
بين الطرفين أو إلى ذاته اقتضاء الممكن إلى أن يعطيه الوجود ضروري وكذلك انتفى العقل
فإن قيل إن العلة الفاعلية ضرورية في معلولها وإن الممكن لا يمكن أن يوجد بعد عدمه وفي تقرر ذلك
أو سابقة شيء من غيره وفي تحقيق الحق لنا في المقام **المطلب الثاني** أن الممكن ما دام في وجوده
بعلته لو قد أن يوجد معها الذات ما تساوى النسبة إلى الوجود والعدم فيجوز حالة مع العلة أي
بدون وجوده أو وجوده ممتنعا وجوب أن يجب بالنظر إلى هذا الوجود بنفسه كما يعدم عليه فيه
الوجود في الوقت والعدم في وقت آخر فاقتضاء أحد الوقتين الوجود الممكن في الوجود وأن
الممكن لم يرجح أحد النسبتين على الأخرى بسببه وقع أن الأولوية في أحد من العلة تحقق
في أحد الوقتين فالوقت بتساويهما وإذا كان في الوجود في أحد الوقتين الأولوية الثالثة
للوقتين فالوقت والقدر فلو وجوبها أيضا بوجوده لكان وجوده متساويا بالعدم فلا
أو راجحا بالنسبة إليه وعلى الأول والثاني لم يرجح متساوي ولم يوجد وعلى الثاني لكان
نشأ من العلة التامة لأن يقتضي الممكن العدم أو لا تحقق عنده وهو عدم العلة التامة

لما قررنا من ان العلة التامة فيكون بسيطة لانه اذا تقدم هذا الوجوب على وجود
الممكن تقدما بالذات يكون هذا من العلة التامة له محالا فلا يتحقق تامة بسيطة اللهم
الا ان يتكلف ويقال المعلول المقتضي بالحقيقة هو وجوب الوجود وهيئة فالوجود عدم وجود الممكن
فيكون بسيط اراد وابعلة وجود وجود عدم مصادم لما قررنا من ان المتأخر لا يتحقق
قد سبق من ان ثبوت الشيء في ثبوت المثبت له اذا الوجوب ان يثبت فيكون ثبوت الشيء
منافيا عن وجوده فالوجوب ان يكون ثابتا عن المسبوق لا يتقدم الشيء على نفسه وانه غير
نقلنا الكلام اليه فيلزم ان يكون ثبوت الواحد وجوده غير متغايرة وهو باطل عيانا قد
اعرفتي اياه الشيء الواحد له الوجود واحد واعلم ان يريد الشيخ الرئيس
وغيره من القدماء في هذا المطلب محاذاة العلة مالم يكن صدور المعلول عنها بل يصدر عنها
والدليل الذي ذكروه انما يدل على الاستلزام دون التقدم ودعوى الضرورة في محل
المنع فلهذه المناقشة من يريد تفصيل ما يعني عليه وتعليقاتنا ولكن هذا آخر ما
قصدنا اليه في هذه الرسالة مع تفرق اهالي ونشتت البال ووقوعي في زمان
اضحى الجهل متناصرة يكتفون باحتقاب عن الشباب ويتفوهون بالتراب عن الذي
الباطل بعده بيده اضحى والله الموفق

حاشیه اثبات الواجب مختصر قوه باقی